جامعة المثنى / كلية الطب

المحاضرة رقم (١) **الديمقراطية وحقوق الإنسان**

مفهوم عقد العلاج الطبي

عقد بين الطبيب والمريض أو من ينوب عنه، محله جسم الإنسان يلتزم بمقتضاه الطبيب بفحص المريض أو تشخيص علته أو علاجه بعد الحصول على رضاه الحر المستنير بمقابل أو دون مقابل وفقاً للأصول العلمية والمهنية.

تكمن خصوصية العقد الطبي من غيره من العقود بأنه محله هوجسم الأنسان ولما لهذا الجسد من حرمه ومعصوميه ، فلايجوز المساس به الا لضرورة العلاج او الحاجه اليه لانه الحق في الحياة، والحق في السلامه الجسديه هما من الحقوق التي يجتمع فيها الحق الله تعالى وحق العبد، فضلا عن هذا فأن العلاقه التي تنشأ بين الطبيب والمريض هي علاقة غير متكافئة ، فالطبيب مهني على درجة عاليه من المعرفه والتخصص الفني والمريض شخص يجهل مايتعلق بالمرض ، او بفن العلاج ومما يزيد من حدة عدم التكافىء هو ان احد طرفي العقد وهو المريض يعاني من علة جسديه اونفسيه او عقليه يلجأ الى الطبيب بحثاً عن العلاج كما ان العلاقة بين الطبيب والمريض تقوم على الثقه ، وليس من مقتضى هذه الثقه ان يوقع المريض لطبيبه على بياض ليفعل مايشاء ، انما هي الثقة المتبادلة تفرض المصارحة والتعاون المثمر بين طرفي العقد فمتى مايشعر المريض بأن الطبيب يخفي عنه شيئاً او يتعمد ان يكذب عليه فقد الثقة به يولد هذا في نفس المريض شعورا باليأس والإحباط او يدفعه ذلك التغيير طبيبه والانتقال الى طبيب اخر . لذلك ان حياة الفرد بمثابة درب ،تتخلله مشاكل مختلفة ، باختلاف مصدرها، ومن اهمال مشاكل التي يخشى منها الفرد هي حالته الصحية التي تقتضي عليه في حالة مرضه اللجوء للطبيب .. المريض حين إقباله على الطبيب لطلب العلاج ، فهو اما ان يتوجه الى المستشفى او المصحة العمومية ،كما فد يختار ويتوجه الى الطبيب الخاص، فيقصده الى مكانه الطبي او عيادته الخاصة، بمعنى ان العلاقة التي تربط بين الطبيب والمريض في حاله الأولى، وتختلف في الحالة الثانيه.

التعريف العمل الطبي :

كل عمل يرد على جسم الإنسان أو نفسه برضاه المستنير أو برضاء من ينوب عنه وفقاً للأصول العلمية والقواعد المتعارف عليها بقصد الكشف عن المرض أو تشخيصه أو علاجه.

كل نشاط يرد على جسم الانسان اونفسه ويتفق في طبيعته وكيفيته مع الاصول العلميه والقواعد المتعارف عليها نظريا وعلميا في علم الطب ويقدم به طبيب مصرح له قانونا به بقصد الكشف عن المرض وتشخيصه وعلاجه لتحقيق الشفاء او تخفيف الام المرضى والحد منها او منع المرض او بهدف المحافظه على صحة الافراد او تحقيق مصلحة اجتماعيه شريطة توافر رضاء من يجري عليه هذا العمل وبناءا عليه هذا يجب تواجد العناصر الملائمه للعمل الطبي :-

١) تحديد طبيعة النشاط او العمل الطبي بأنه يرد على جسم الانسان نفسه .
٢) موافقة العمل الطبي لأصول مهنة الطب .

٣) تحديد المراحل التي قد يمر بها العمل الطبي بالفحص والتشخيص والعلاج .
٤) اشتراط رضاء المريض اومن ينوب عته بالعمل الطبي .

حدوث ضرر للمريض :-

٥) إن الضرر هو الصورة الملموسة التي تتمثل فيها نتائج الخطأ، مما يعني أن الخطأ لم يترتب عنه ضرر فانه لا مجال لإعمال قواعد المسؤولية المدنية، وبما أن الضرر نوعان مادي ومعنوي فان الأضرار التي تلحق بالمريض نتيجة لخطأ الطبيب يمكن أن تكون مادية أو أدبية، ومن أمثلة الأولى المساس بصحة الإنسان وسلامته الجسدية كلما ترتب عنها خسارة مالية كالإصابة التي تجعل الشخص عاجزا كليا أو جزئيا عن الكسب أو التي تكبله نفقات علاجية باهضة[٥]، ومن أمثلة الأضرار الأدبية أو المعنوية الأذى الذي يلحق الشخص في كرامته أو شرفه أو قيمته الأخلاق

دور الطبيب في العقد الطبي :-

رغم كون الطب علم ليس له صفه الاستقرار، الا ان كل من الفقه والقضاء استقر على العمل الطبي، هو ذلك النشاط الذي يأتيه الطبيب متخصص مرخص له مزاولة مهنة الطب على جسم المريض، من اجل شفاءه، على الاقل التخفيف من ألامه ، فهناك التزامات خاصة بالطبيب:

١) التشخيص كمرحله اولى للعلاج : يعتبر التشخيص اول عمل من اعمال العلاج الذي يظهر فيه الطبيب على قدراته العلميه .

٢) التزامات خاصة للطبيب بالعلاج .

٣) تحديد وصفة العلاج .

٤) علاقة الطبيب مع المريض .

٥) رضا المريض بالعلاج .

٦) ضرورة الحفاظ على السر الطبي .

٧) ضرورة اعلام المريض بحقيقة وضعه وعلاجه .

واجبات المريض تجاه طبيبه :-

يعتبر العقد الطبي من العقود التبادليه ويترتب التزامات بين الطرفين وهذا مايوجب عاتق المريض :

١) التزامات اتجاه طبيبه بأعلام طبيبه بحالته الصحيه .٢

٢)) التزامه بدفع إتعاب الطبيب .

٣)) إخبار الطبيب بالتغيرات التي تظهر على صحته .

د.صلاح العبيدي